1044 - و قد أخبرنا أبو الحسين بن بشران ثنا إسماعيل بن محمد الصفار أنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن قتادة قال Y سئل ابن عمر عن لا إله إلا ا هل يضر معها عمل كما لا ينفع مع تركها عمل قال : ابن عمر : ـ و ذكر كلمة ـ عش لا تغتر .

قال البيهقي C : و هذا لأنه قد يكون المراد بهذه المغفرة في المعاقبة و قد يغفر لمن يشاء العظيم و يعذب من يشاء على اليسير و قد يغفرهما لمن يشاء و قد يعذب عليهما من يشاء ثم يعفو و يغفر و لا ينبغي لمسلم أن يكون رجاؤه رحمة ا خاليا عن خوفة عذاب ا ليكون بخوفه منتهيا عن معصية ا و برجائه راغبا في طاعة ا .

و قد حكينا عن لقمان الحكيم في حد كل واحد منهما ما فيه كفاية كما :